

تقرير الرقابة المالية على بلدية المحرس لتصرف سنة 2018 في إطار برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية

أحدثت بلدية المحرس بمقتضى الأمر المؤرخ في 22 فيفري 1921 وتبلغ مساحتها 2.500 هك ويبلغ عدد سكانها 34.257 نسمة حسب التعداد العام للسكان والسكنى لسنة 2014. وبلغت نسب الربط بالماء الصالح للشراب والتنوير العمومي والتطهير بها تباعا 98% و98% و25%. ويتولى تسيير البلدية مجلس بلدي منتخب حسب النتائج المصرح بها بمقتضى قرار الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عدد 128 لسنة 2018 المؤرخ في 17 ماي 2018 والذي تم تنصيبه بتاريخ 25 جوان 2018.

وبلغت نسبة التأطير ببلدية المحرس 18,50% ويضبط قانون إطار البلدية الصادر بمقتضى القرار البلدي عدد 76 لسنة 2017 المؤرّخ في 22 ماي 2017 الخطط بالبلدية التي سجلت شغور 67 خطة من مجموع 121 خطّة.

وتعلقت المهمة الرقابية المنجزة من قبل محكمة المحاسبات في إطار برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية بالنظر في إعداد الحساب المالي وفي الوضعية المالية للبلدية لسنة 2018 والتحقق من مدى قدرتها على تعبئة الموارد المتاحة لها وشرعية تأدية نفقاتها.

وشملت الأعمال الرقابية فحص الحساب المالي ومستندات الصرف المودعة لدى كتابة المحكمة فضلا عن استغلال المعطيات الواردة بالاستبيان الموجه للبلدية والأعمال الرقابية الميدانية المنجزة لدى مصالح البلدية والمركز المحاسبي الخاص بها.

وأفضت المهمة الرقابية إلى الوقوف على جملة من النقائص تعلقت خاصة بتحصيل الموارد وبانجاز النفقات وهي مجالات تتطلب حرصا كافيا من البلدية لتحسين تعبئة مواردها والتحكم الأفضل في نفقاتها.

١- إجراءات إعداد الميزانية وختمها وتقديم الحساب المالي لسنة 2018

طبقا للفصل 13 جديد من القانون عدد 35 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق بالقانون الأساسي لميزانية الجماعات المحلية كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة تم الاقتراع على مشروع ميزانية بلدية المحرس لسنة 2018 من قبل أعضاء النيابة الخصوصية خلال الدورة العادية الثالثة لسنة 2017 المنعقدة بتاريخ 27 جويلية 2017. وتمت إحالة مشروع الميزانية على مصادقة سلطة الإشراف (والي صفاقس) بتاريخ 28 جويلية 2017 التي صادقت عليه بتاريخ 11 ديسمبر 2017 بما قدره 2,490 م.د.

وطبقا للفصل 34 من القانون عدد 35 لسنة 1975 تم ختم الميزانية بمقتضى القرار عدد 49 المؤرخ في 27 ماى 2018 والمصادق عليه من قبل سلطة الإشراف بتاريخ 10 سبتمبر 2019.

وتمّ توقيف حسابات المحاسب العمومي بتاريخ 31 ديسمبر 2018 طبقا للفصل الثاني من القانون عدد 35 لسنة 1975 المذكور أعلاه وللفصل 281 من مجلّة المحاسبة العمومية. كما قام الآمر بالصّرف بتوقيف حساباته وبتأشير الحساب إشهادا منه بمطابقته لسجلاّته في نفس التاريخ. وتمّ عرض

¹ تعلّق الاستبيان بموارد البلديّة وأملاكها.

الحساب المالي على مداولات المجلس في دورته العادية الثانية لسنة 2019 المنعقدة في 25 ماي 2019. وطبقا للفصل 24 من القانون عدد 8 لسنة 1968 المؤرّخ في 8 مارس 1968 المتعلّق بتنظيم دائرة المحاسبات كما تمّ إتمامه وتنقيحه بالنّصوص اللاّحقة والفصل 11 من الأمر عدد 218 لسنة 1971 المؤرّخ في 29 ماي 1971 تمّ إيداع الحساب المالي لدى كتابة محكمة المحاسبات بتاريخ 26 جويلية 2018 أي قبل انقضاء الأجل المحدّد بنحو 5 أيام.

II - الرقابة على الموارد

أ- تحليل الموارد

بلغ إجمالي مقابيض موارد البلدية 3,711 م.د في سنة 2018 من مجموع تثقيلات بقيمة 5,125 م.د أي ما نسبته 72,41%. وتوزعت هذه المقابيض بين مقابيض العنوان الأول بمبلغ 2,596 م.د بنسبة 69,95% ومقابيض العنوان الثاني بقيمة 1,115 م.د بنسبة 30,05%.

وارتفعت موارد الميزانية من 2,586 م.د سنة 2017 إلى 3,711 م.د سنة 2018 أي بنسبة تطور بلغت 43,5%. وبلغ معدل النمو السنوي لمقابيض الميزانية للفترة 2016-2018 نسبة 22,17%. ويعود ذلك إلى ارتفاع مختلف أجزاء الميزانية من المداخيل جبائية وغير جبائية والموارد الخاصة والاقتراض.

1- موارد العنوان الأول

سجلت مداخيل العنوان الأوّل لسنة 2018 والبالغة 2,596 م.د ارتفاعا بنسبة 42,56% بعد أن كانت في حدود 1,821 م.د سنة 2017 ويعود ذلك إلى تطور المداخيل الجبائية الاعتيادية والمداخيل غير الجبائية الاعتيادية بين سنتى 2017 و2018 على التوالى بنسبتى 73,11% و19,24%.

ويرجع ارتفاع مقابيض المعاليم على العقارات والأنشطة بين سنتي 2017 و2018 أساسا إلى تطور مقابيض المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية بقيمة 154,338 أ.د وفي المقابل وتطور المبالغ المتأتية من صندوق التعاون بين الجماعات المحلية بقيمة 104,092 أ.د وفي المقابل تراجعت مقابيض المعلوم على النزل من 37,515 أ.د إلى 26,903 أ.د أي بنسبة سلبية بلغت 28,29%. وتطورت المداخيل المالية الاعتيادية بين سنتي 2017 و2018 بقيمة 179,641 أ.د وبنسبة 19,42% ويتأتى أساسا من مداخيل المناب من المال المشترك وموارد منقولة من فوائض العنوان الأول ومنح ومساهمات مخصصة للتسيير.

2- موارد العنوان الثاني

سجلت موارد العنوان الثاني والبالغة 1,115 م.د ارتفاعا في سنة 2018 بنسبة 45,56% مقارنة بسنة 2017 التي بلغت خلالها 766 أ.د. وتكونت هذه الموارد أساسا من الموارد الذاتية والمخصصة للتنمية بقيمة 778 أ.د (69,79%) ومن موارد الاقتراض بقيمة 259 أ.د (23,28%).

وتمثل منح التجهيز والبالغة 366,046 أ.د لسنة 2018 نسبة 32,83% من جملة موارد العنوان الثاني

2

² المتعلّق بسير دائرة المحاسبات.

وتتأتى هذه المنح أساسا من المنح المسندة من صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية بقيمة 295,727 أ.د أي بنسبة 80,79%.

ب. الرّقابة على تحصيل الموارد

1) تقييم الإنجازات مقارنة بالتّقديرات

حطت البلدية في تقديراتها حيث تجاوزت الإنجازات المحققة لمقابيض العنوان الأوّل والبالغة 2,596 م.د. وتفاوتت نسب إنجاز جزئي العنوان الأول حيث بلغت 146% بالنسبة إلى المداخيل الجبائية الاعتيادية و114% بالنسبة إلى المداخيل غير الجبائية الاعتيادية.

2) إعداد جداول التحصيل وتثقيلها

خلافا لأحكام الفصلين الأوّل و30 من مجلّة الجباية المحليّة اللذان ينصان على ضرورة إنجاز عمليّات المبنيّة التثقيل بتاريخ غرّة جانفي من كلّ سنة، تبيّن أن تثقيل جدولي تحصيل المعلوم على العقارات المبنيّة والمعلوم على الأراضي غير المبنيّة لسنة 2018 قد شابه تأخير على التوالي بمدة 25 يوما و 33 يوما.

وتبين عدم إدراج 9 عقارات ضمن جدولي تحصيل المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية أسندت في شأنها رخص بناء من عينة ضمت 48 رخصة بناء لسنة 2016.

والبلدية مطالبة بالتثبت من إدراج العقارات التي تحصل أصحابها على رخص البناء بجدول المعلوم على العقارات المبنية أو جدول المعلوم على الأراضي غير المبنية وببذل الحرص الكافي لتحقيق شمولية الجدولين.

3) استخلاص المعاليم على العقارات والأنشطة

ارتفعت المبالغ الواجب استخلاصها على مستوى العنوان الأول إلى 4,010 م.د في سنة 2018 ولم تتمكن البلدية من استخلاص سوى 2,596 م.د ليبلغ بقايا الاستخلاص 1,414 م.د والذي تطور بنسبة 9,36% مقارنة بسنة 2017 (1,293 م.د).

وتتأتى بقايا الاستخلاص لسنة 2018 أساسا من المعاليم على العقارات والأنشطة بمبلغ 1,151 م.د وبنسبة 81% من إجمالي بقايا الاستخلاص والتي سجلت تطورا بنسبة 41,09% مقارنة بسنة 2017. وتمثل بقايا استخلاص المعلوم على العقارات المبنية أهم مكون من مكونات بقايا استخلاص المعاليم على العقارات والأنشطة بنسبة 74,56% لسنة 2018. وتطورت هذه البقايا لتبلغ 858,386 أ.د في موفى سنة 2017.

ولم تقم القباضة المالية بأي إجراء أو عمل تتبع في سنة 2018 بخصوص المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية رغم ارتفاع عدد الفصول المثقلة بجدول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية والبالغة 5274 فصلا. علما وأن القباضة البلدية قامت سنة 2017 بتبليغ 24 عمل وإجراء تتبع.

ورغم أهمية المعرف الجبائي في متابعة استخلاص المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو

التجاربة أو المهنية لا يتضمن هذا الجدول على معرفات الجبائية.

ورغم تركيز منظومة "التصرف في موارد الميزانية" الخاصة باستخلاص المعاليم البلدية لدى كل من البلدية والقباضة المالية منذ بداية سنة 2015 فإن هذه الأخيرة لم تقم باستعمالها حيث واصلت استعمال جذاذات يدوية لمتابعة استخلاص الفصول المثقلة بجداول التحصيل وهو ما من شأنه أن يحد من عملية متابعة عملية الاستخلاص بالنظر إلى عدد الفصول المثقلة والبالغة 8766 فصلا.

4) معلوم الإشهار

ارتفع معلوم الإشهار من 5.163 د سنة 2017 إلى 9.677,500 د سنة 2018 أي بنسبة تطوّر 87,44%. وتضمن كشف المعلوم على الإشهار لسنة 2018 حوالي 388 محلا مطالب أصحابها بدفع معلوم الإشهار بقيمة بلغت 37.847,100 د. ويعتبر عدد المحلات ضعيفا مقارنة بعدد فصول جدول مراقبة المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية والبالغ 1283 فصلا سنة 2018 وكذلك مقارنة بعدد المتحصّلين على معرّفات جبائية بالمنطقة البلدية المحرس والذي بلغ حوالي 31120 شخصا.

وارتفع معلوم الإشهار غير المستخلص في سنة 2018 إلى مبلغ 30.914,100 د. وقد قامت البلدية في مناسبتين بمراسلة الشرطة البلدية (في 23 نوفمبر 2018 و06 ديسمبر 2018) لاتخاذ الإجراءات الضرورية لاستخلاص هذا المعلوم غير أنه لم يتم اصدار قرارات إزالة العلامات الإشهارية للمحلات التي تلدد أصحابها عن خلاص معلوم الإشهار.

وبالتدقيق في 3 قرارات ترخيص مسندة لثلاث شركات إشهارية تبين عدم تحيين قراري ترخيص حيث يعود قرار الترخيص لشركة "أ" لسنة يعود قرار الترخيص المسند لشركة "أ" لسنة 2014 والذي حدد فترة الترخيص من غرة أوت 2014 إلى غاية 31 جوبلية 2015.

والبلدية مطالبة بتحديد مدة الترخيص الوقتي وتحيين سنوي لهذه القرارات تطبيقا للفصل 3 من الأمر عدد 362 لسنة 2007 المؤرخ في 19 فيفري 2007 والمتعلق بضبط شروط وصيغ الإشغال الوقتي ولزمة المرفق العمومي في الملك العمومي البلدي.

وأدى عدم تحيين قراري الترخيص لشركتين المذكورتين لسنتي 2017 و2018 إلى تطبيق تعريفة المتر المربع للافتات المثبتة بالطريق العام الواردة بالقرار البلدي عدد 06 لسنة 2004 عوضا عن تطبيق القرار البلدي رقم 105 لسنة 2016 مما انجر عنه التفويت على البلدية في موارد بقيمة 3.750 د بعنوان سنتى 2017 و2018.

وتبين من خلال التدقيق في جدول مراقبة معلوم الإشهار لسنة 2018 عدم تطبيق البلدية لثمن المتر المربع الفراد بالقرار البلدي رقم 105 سنة 2016 والبالغ 120 د للمتر المربع في السنة والمتعلق باللافتات الضوئية المثبتة بالشوارع مما أدى إلى تفويت البلدية في مبلغ 1.430 د.

4 والمؤرخ في 27 جوبلية 2016 والمتعلق بتحديد منح لزمة الملك العمومي البلدي أو الخاص أو إشغاله أو الانتفاع به.

4

³ حسب المعطيات المتحصل عليها من مكتب مراقبة الأداءات بالمحرس خلال سنة 2017 منهم 5 إلى 10% غير موجودون بمقراتهم أو في حالة غلق.

5) استخلاص مداخيل الأملاك البلدية

بلغت مداخيل الأملاك البلدية قيمة 125,316 أ.د من إجمالي 348,260 أ.د كمبلغ مستوجب أي بنسبة 8% لترتفع بقايا استخلاص هذه المداخيل إلى 222,944 أ.د في موفى سنة 2018 وتتطور بنسبة 8% (207,323 أ.د) مقارنة بسنة 2017 نتيجة لضعف نسب استخلاص معينات الأكرية لمختلف العقارات. ورغم ارتفاع بقايا الاستخلاص مداخيل الأملاك البلدية الاعتيادية في سنة 2018 لم تقم القباضة المالية إلا بعشرين عمل وإجراء تتبع منها 18 إعلاما أوليا وبطاقتي إلزام لتقتصر بذلك أعمال وإجراءات التتبع على المرحلة الرضائية.

وخلافا لمقتضيات الفصل 23 من القانون عدد 37 لسنة 1977 المؤرخ في 25 ماي 1977 والمتعلق بتنظيم العلاقات بين المسوغين والمتسوغين فيما يخص تجديد كراء العقارات أو المحلات ذات الاستعمال التجاري أو الصناعي أو المستعملة في الحرف والذي ينص على فسخ عقد الكراء عند عدم خلاص معين الكراء في الأجال المتفق عليها وذلك بعد مضي ثلاثة أشهر على صدور تنبيه بالدفع بواسطة عدل منفذ ولم يأت بنتيجة، لم تقم البلدية في سنة 2018 بالتنبيه بالدفع بواسطة عدل منفذ ولم يأت بنتيجة، لم تقم البلدية في سنة 2018 بالتنبيه بالدفع بواسطة عدل منفذ ولم يأت الكراء في الأجال.

والبلدية مطالبة بالتنسيق مع القباضة المالية لاستخلاص معينات الكراء وتجنب تراكمها. ولم تقم البلدية خلال سنة 2018 برفع قضايا استعجالية بالخروج إن لم يدفع.

III - الرّقابة على النفقات

شملت الرقابة على نفقات العنوانين الأول والثاني وخلصت إلى ملاحظات تعلّقت بإنجازها فضلا عن تحليل أبرز المؤشرات المالية.

أ- تحليل النفقات

سجل إجمالي نفقات البلدية لسنة 2018 ارتفاعا بنسبة 43,49% ليبلغ 3,711 م.د مقابل 2,586 م.د في موفى سنة 2017. وتوزعت هذه النفقات بين نفقات العنوان الأول بمبلغ 2,595 م.د 5 (70%) ونفقات العنوان الثاني بقيمة 1,116 م.د 6 (30%).

وبلغت نسبة إنجاز اعتمادات نفقات الميزانية 85,30% سنة 2018 لترتفع الاعتمادات غير المستعملة إلى 477 أ.د.

1- نفقات العنوان الأوّل

سجلت نفقات العنوان الأول لسنة 2018 زيادة بنسبة 17,66% لتصبح 1,832 م.د مقابل 1,557 م.د سنة 2017 م.د سنة 2017. وارتفعت نفقات وسائل المصالح بنسبة 41,30% حيث مرت من 598 أ.د سنة 2017 إلى أد سنة 2018 أ.د سنة 2018 ويعود هذا الارتفاع أساسا إلى زيادة في نفقات استهلاك الكهرباء والغاز وتسديد

أ.د. لمصاريف المأذونة بعنوان الفوائض والبالغة 763,168 أ.د.

[°] باعتبار المصاريف المأذونة بعنوان الفوائض والبالغة 178,993 أ.د.

المتخلدات ونفقات تنظيف المدينة عن طريق المناولة واقتناء أثاث للمصالح الإدارية ومعدات للتصرف الإداري بمبلغ جملي قدره 215,168 أ.د.

كما ارتفعت نفقات التأجير العمومي بنسبة 9,73% لتبلغ 847,406 أ.د وفي المقابل، تقلصت نفقات التدخل العمومي من 106,597 أ.د سنة 66,678 أ.د سنة 2018 أي بنسبة 37,45% وتراجعت فوائد الدين بنسبة 10,13% لتبلغ 72,273 أ.د سنة 2018 ومثلت نفقات التأجير (847 أ.د) نسبة 30,61% من إجمالي نفقات البلدية ونسبة 52,90% من الموارد الذاتية للبلدية.

وتكونت نفقات وسائل المصالح والبالغة 845,405 أ.د أساسا من نفقات استهلاك الكهرباء والغاز بمبلغ 332,536 أ.د (39%) ومن خلاص متخلدات تجاه الشركة التونسية للكهرباء والغاز بقيمة 127,830 أ.د (36%) ومن شراءات الوقود بمبلغ 48,324 أ.د (6%) ومن تعهد وصيانة وسائل النقل بقيمة 58,691 أ.د (7%). ويمثل إجمالي نفقات وسائل المصالح نسبة 46,15% من نفقات العنوان الأول⁷.

وعرف إجمالي ديون التصرف في موفى سنة 2018 والمقدر بقيمة 61.389,126 د تراجعا بنسبة 57% مقارنة بإجمالي ديون التصرف في نهاية سنة 2017 والتي بلغت 141.642,602 د. وتتكون ديون التصرف لسنة 2018 أساسا من متخلدات تجاه الشركة التونسية للكهرباء والغاز والتي بلغت 51.848,073 د. ورغم ارتفاع نفقات العنوان الأول بين سنتي 2017 و2018 فقد تطور الادخار الخام من 264 أ.د سنة 2018 إلى 764 أ.د سنة 2018 نظرا لارتفاع موارد العنوان الأول بمبلغ 775,334 أ.د. كما تطور الادخار الصافى من 408.

2- نفقات العنوان الثّاني

تكونت نفقات العنوان الثاني لسنة 2018 من نفقات التنمية بنسبة 83,82% ومن نفقات تسديد أصل الدين بنسبة 428,582 أ.د سنة 2017 إلى أصل الدين بنسبة 2018%. وارتفعت نفقات العنوان الثاني من 428,582 أ.د سنة 2018 أي ما نسبته 118,60% نتيجة تضاعف الاستثمارات المباشرة والتي مرت من 311,433 أ.د سنة 2017 إلى 785,258 أ.د سنة 2018.

ب- الرّقابة على إنجاز النفقات

أفضت الرقابة على نفقات البلدية وبعض الجوانب من تصرفها إلى الوقوف على جملة من الملاحظات تعلّقت بنفقات العنوان الأوّل والعنوان الثاني.

1- نفقات العنوان الأول

وخلافا للتعليمات العامة للإدارة العامة للمحاسبة العمومية عدد 2 لسنة 1996 المؤرخة في 5 نوفمبر 1996 المتعلقة بقائمة الوثائق المبينة للنفقات العمومية ولمنشور وزير الداخلية عدد 2 لسنة 1972 المؤرخ في 10 جويلية 1972 المتعلق بكيفية مسك وتسجيل الأثاث لا تقوم البلدية بإفراد كل فصل من المواد القابلة للجرد برقم خاص به. علاوة على أنّ ثلاث فواتير شراء لا تحتوي على أرقام جرد.

 $^{^{7}}$ و 8 دون اعتبار المصاريف المأذونة بعنوان الفوائض.

وخلافا للتعليمات العامة لوزارة المالية الصادرة عن الإدارة العامة للمحاسبة العمومية عدد 2 المؤرخة في 5 نوفمبر 1996 بالمتعلقة بقائمة الوثائق المثبتة للنفقات العمومية لم تتضمن ثماني فواتير صيانة البيانات الضرورية والمتعلقة بالرقم المنجمي للسيارة وهو ما يحد من عملية متابعة نسق صيانة السيارات ويعد مخالفا لقاعدة العمل المنجز المنصوص عليها بالفصل 41 من مجلة المحاسبة العمومية.

وخلافا للفصل 3 من الأمر عدد 512 لسنة 2008 المؤرخ في 25 فيفري 2008 المتعلق بضبط مشمولات وتنظيم الإدارات الجهوية لوزارة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية قامت البلدية بخلاص نفقات بقيمة 179,363 أ.د تتعلّق بالتنوير العمومي للطرقات المرتبة بملك الدولة العمومي للطرقات والبلدية مدعوة إلى استرجاع هذا المبلغ من الوزارة المكلّفة بالتجهيز.

وخلافا للفصل 52 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات والذي ينص على إجراء خصم من المورد بنسبة 1,5% للمبالغ التي تفوق 1000 د بعنوان اقتنائها من سلع ومعدات وتجهيزات وخدمات تم إجراء الخصم من المورد لفواتير لم تصل إلى هذا المبلغ وذلك للفصل 13/2201 "لوازم المكاتب" حيث تم الخصم للأمرين بالصرف عدد 37 و57 بقيمة على التوالي 575.960 د وهم إجراء الخصم والتنصيص على أن الخصم بعنوان تجميع الأوامر بالصرف التي بلغت 1000 د. كما تم اقتطاع مبالغ بعنوان الخصم من المورد بنسبة 1,5% بالنسبة لنفقات الفصل 101/10/2201 المتعلقة بالاعتناء بالبنايات لم يتجاوز مبلغها 1000 والواردة بأوامر الصرف عدد 146 و146 و176 و183 و25.

وبلغ مجموع الخصم من المورد بعنوان الأداء على القيمة المضافة للفواتير المرفقة بالأمر بالصرف عدد 107 بالفصل 18/2201 "تعليق ونشر الإعلانات" ما قدره 185.250 ليكون المبلغ المستوجب 46,313 د بعنوان الخصم من المورد بعنوان الأداء على القيمة المضافة (بنسبة 25%) عوضا عن المبلغ 64,313 د المدون بالأمر بالصرف بالجزء المخصص للأخصام بعنوان تسبقة على القيمة المضافة.

2- نفقات العنوان الثّاني

• صفقة وفقا للإجراءات المبسطة عدد 2018/01: المتعلقة بأشغال صيانة الطرقات

تم الإعلان عن طلب العروض بتاريخ 27 فيفري 2018 وتم إسناد الصفقة بتاريخ 05 أفريل 2018 بقيمة 298.471,040 د.

وخلافا للإرشادات الخاصة بمسك دفتر الحضيرة والتي تنصّ على تدوين كافة المعطيات حول تقدم إنجاز الأشغال توقفت البلدية من 18 جوان 2018 إلى 25 جويلية 2018 عن تدوين الأعمال المنجزة بدفتر الحضيرة باستثناء تدوينها للأشغال المنجزة بتاريخ 19 جويلية 2018.

• صفقة وفقا للإجراءات المبسطة عدد 2017/3 المتعلقة بتهيئة وتوسعة قصر البلدية بالمحرس

تم الإعلان عن طلب العروض لإنجاز صفقة جهيئة وتوسعة قصر البلدية بالمحرس بتاريخ 12 سبتمبر

2017 وبلغت قيمة الصفقة 335.155,117 د وتمت المصادقة عليها بتاريخ 06 ديسمبر 2017 والإذن بإنجازها بتاريخ 25 ديسمبر 2017.

وخلافا للفصل 87 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 والمتعلق بتنظيم الصفقات العمومية قامت البلدية بإبرام الملحق عدد 1 على سبيل التسوية بتاريخ 26 أكتوبر 2018 في حين تم الاستلام الوقتي للأشغال بتاريخ 17 أوت 2018.

وخلافا للفصل 9 من الأمر الحكومي عدد 967 لسنة 2017 المؤرخ في 31 جويلية 2017 والمتعلق بتنظيم إنجاز البنايات المدنية والذي ينص على ضبط برنامج وظيفي يحدد الشروط والخصوصيات الوظيفية التي يجب أن تستجيب لها البناية المزمع إنجازها لم تقم البلدية بتحديد الخصوصيات الوظيفية لقصر البلدية.

وخلافا للفصل 10 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 والمتعلق بتنظيم الصفقات العمومية لم تحكم البلدية تحديد حاجياتها حيث تبيّن من خلال المذكرة التفسيرية للملحق المذكور ولمذكرة المهندس المعماري للمشروع حول تبرير الزيادات في الأشغال أنّه لم يتم إدراج أشغال ضرورية لوظيفية المشروع على غرار أشغال الهيكل والهدم والتسييج والتغليف السطحي.

إجابة البلدية

إجابة البلدية	الملاحظات
ذلك راجع إلى إن مشروع ميزانية سنة 2018 لم يتم إدراج الموارد الإضافية لمناطق التوسع و التي تخص المعاليم على العقارات و المعاليم على الأنشطة و كذلك مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي و استلزام المرافق العمومية فيه باعتبار عدم توفر المعطيات اللازمة لكن في السنة المالية وقع استخلاص هذه المعاليم و المتمثلة خاصة في مقاييض سوق بلدي بنقطة و عدد 04 مآوى سيارات و مركز تخييم بالشفار.	وحطت البلدية في تقديراتها حيث تجاوزت الإنجازات المحققة لمقابيض العنوان الأوّل والبالغة 2,596 م.د. وتفاوتت نسبة الجاز جزئي العنوان الأول حيث بلغت 146% بالنسبة إلى المداخيل الجبائية الاعتيادية و114% بالنسبة إلى المداخيل غير الجبائية الاعتيادية. وتباينت أيضا نسبة إنجاز المقابيض لمختلف أصناف العنوان الأول
تحرص البلدية على إعداد و إحالة جداول تحصيل المعاليم على العقارات إلى القباضة المالية قبل انقضاء السنة المالية و رغم ذلك فان عملية التثقيل تتم بعد إحالة هذه الجداول من طرف قابض المالية إلى أمانة المال الجهوي و سنعمل بالتنسيق مع السيد القابض على احترام هذه الآجال و تثقيل الجداول عند افتتاح السنة المالية.	وخلافا لأحكام الفصل الأوّل والفصل 30 من مجلّة الجباية المحليّة اللذان ينصان على ضرورة إنجاز عمليّات التثقيل بتاريخ غرّة جانفي من كلّ سنة، تبيّن أن تثقيل جدولي تحصيل المعلوم على العقارات المبنيّة والمعلوم على الأراضي غير المبنيّة لسنة 2018 قد شابه تأخير
مرد ذلك نقص الأعوان و تكاثر المهام التي تعيق هذا التنسيق و سيقع العمل على تلافي ذلك مستقبلا.	وفي نفس الإطار تبين عدم إدراج 9 عقارات ضمن جدولي تحصيل المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية أسندت في شأنها رخص بناء من عينة ضمت 48 رخصة بناء لسنة 2016.
بالتنسيق مع القباضة المالية فان ذلك يرجع أساسا إلى بقايا استخلاصات لسنوات فارطة لمختلف المعاليم العقارية و سيقع العمل على تدارك ذلك بالرفع من نسبة استخلاص هذه المعاليم.	ارتفعت المبالغ الواجب استخلاصها على مستوى العنوان الأول إلى 4,010 م.د في سنة 2018 ولم تتمكن البلدية من استخلاص سوى 2,596 م.د ليبلغ بقايا الاستخلاص مارية بسنة 1,414 م.د والذي تطور بنسبة 9,36% مقارنة بسنة 2016 م.د).
رغم حرص البلدية و القباضة المالية على حد السواء على استخلاص هذه البقايا من خلال التنسيق التام و عقد جلسات المتابعة فان ذلك بقي دون المأمول لنقص عدد عدول الخزينة بالقباضة المالية لمتابعة هذه الإستخلاصات.	وتتأتى بقايا الاستخلاص لسنة 2018 أساسا من معاليم العقارات والأنشطة بمبلغ 1,151 م.د وبنسبة 81% من إجالي بقايا الاستخلاص والتي سجلت تطورا بنسبة 14,09% مقارنة بسنة 2017. وقمثل بقايا استخلاص المعلوم على العقارات المبنية أهم مكون من مكونات بقايا استخلاص المعاليم على العقارات والأنشطة
بالتنسيق مع القباضة المالية سيقع العمل على تدارك ذلك و الرفع من عملية التتبع الزجرية .	ولم تقم القباضة المالية بأي إجراء أو عمل تتبع في سنة 2018 بخصوص المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية رغم ارتفاع عدد الفصول المثقلة بجدول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية والبالغة 5274 فصلا. علما وأن القباضة البلدية قامت سنة 2017 بتبليغ 24 عمل وإجراء تتبع.
يقع تسجيل المعرف الجبائي بمنظومة التصرف في موارد الميزانية عند إدخال المعطيات الإحصائية إلا انه لا يبرز بجدول المراقبة و هذا راجع إلى برمجة المنظومة	ورغم أهمية المعرف الجبائي في متابعة استخلاص المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية لا يتضمن جدول مراقبة المعلوم عل المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية على المعرفات الجبائية علما وأن البلدية فوتت إمكانية جمعها بمناسبة قيامما بالإحصاء العام العشري 2017-2026.
سيقع التنسيق مع القباضة المالية قصد إجراء تكوين لأعوانها في هذه المنظومة للانطلاق في استغلالها.	ورغم تركيز منظومة "التصرف في موارد الميزانية" الخاصة باستخلاص المعاليم البلدية لدى كل من البلدية والقباضة المالية منذ بداية سنة 2015 فإن هذه الأخيرة لم تقم باستعالها حيث واصلت استعال جذاذات يدوية لمتابعة استخلاص الفصول المثقلة

بالنظر إلى عدد الفصول المتقابة والبالغة 366 فصل. و إطار حرص البادية لمتابعة مداخيل الإشهار لسنة 870 فصل. عولية 280 محلام مطالب أصحابها في إطار حرص البادية لمتابعة مداخيل الإشهار يتم إعداد دفتر سنوي بدفع معلوم الإشهار شجة بلغت 37.847.100 د. وهو رقم ضعيف مقارنة بعد فصول جمول مراقبة المعلوم على المؤسسات ذات الصغة الصناعية أو التجارية بالمنطقة البلدية و سيتع العمل على تحيين هذا الجدول المنطقة البلدية ألحرس والذي بلغ حوالي 1100 معزفات على معزفات يتم أخذاذ قرارات في إزالة العلامات الإشهارية بناء على عاضر محافات يحرر وبلغ معلوم الإشهار غير المستخلص في سنة 2018 معزفات المحرف مصالح الشرطة البلدية و سيتع مزيد الحرص مع الشرطة البلدية و سيتع مزيد الحرص مع الشرطة البلدية و مسالح الشرطة البلدية و سيتع مزيد الحرص مع الشرطة البلدية في مناسبتين بمراسلة المعلوم و اتفاذ قرارات إزالة العلامات الإشهارية للمحلات المتلامة المعلوم غير أنه لم يتم إصدار الخافية المعلوم و اتفاذ قرارات الإشهارية للمحلات المتلامة المعلوم غير أنه لم يتم إصدار المحلوم غير أنه لم يتم أصدار المحلوم غير أنه لم يتم أصدار المحلوم غير أنه لم يتم أصدار الموروبة المحلوم المحلوم غير أنه لم يتم أصدار المحلوم غير أنه المحلوم غير أنه لم يتم أصدار المحلوم غير أنه المحلوم الإشهار المحلوم غير أنه لم يتم أصدار المحلوم عدول المحلوم الإشهار المحلوم المحلوم الإشهار المحلوم عدول المحلوم الإشهار المحلوم الإشهار المحلوم المحلوم الإشهار المحلوم عدول المحلوم المح
تضين كشف المعلوم على الإشهار لسنة 2018 حواتي 388 محلا مطالب أصحابها في إطار حرص البلدية لمتابعة مناخيل الإشهار يتم إعداد دفتر سنوي بدفع معلوم الإشهار بقيمة بلغت 37.847.00 د. وهو رمّ ضعيف مقارنة بعدد المتحصاب فالمعلوم على الموسات دات الصبغة الصناعية أو التجارية أو هذا الدفتر من طرف الشرطة البلدية و سبيتع المعل على تحيين هذا الجدول المهنية والبالغ 1283 فصل حواتي 2010 وكذلك مقارنة بعدد المتحصابي على معوفات حالال سنة 2020 مع مراجعة قرار المعلوم على الإشهار. حواتي 1120 وكذلك مقارنة بعدد المتحصابي على معوفات المعلوم على الإشهار غير المستخلص في سنة 2018 معلوم 1120 ومناه المعلوم على الإشهار غير المستخلص في سنة 2018 وقور 2018 دسمبر المناه الشرطة البلدية و سبيتع مزيد الحرص مع الشرطة البلدية في مناسبتين بمراسلة الشرطة البلدية (في 23 توقير 2018 دسمبر المناه الأمامات الإشهارية للمحلات المتلددة عن خلاص معلوم الإشهار. الخالفين. المناه المعلوم و اتخاذ قرارات إزالة العالمات الإشهارية للمحلات المتلددة عن خلاص معلوم الإشهار. المناه على معلوم الإشهار عرب معود قرار الترخيص لشركة "كوبيس" لسنة 2012 في وقعت مراسلة هذه الشركات قصد دفع الفارق و سبيتع تطبيق العربية المحلات المنادة عن علي ملاحظة المحلات التوقيت على الملدية في موارد بقيمة 1870 داخلة المحلات المعربية المحلوم المناق المحلات المعربية المحلوم المناق المحلوم المحلة المحلوم الم
يم المدورة بعد معلوم الإشهار بقيمة بلغت 37.847,100 د. وهو رقم ضعيف مقارنة بعدد المتحالية والمجارية أو التجارية أو المجارية المحرس والذي بلغ حوالي 1120 شخصا. وبلغ معلوم الإشهار غير المستخلص في سنة 2018 معلم 2010 معلم 30.914,100 د وقامت من طرف مصالح الشرطة البلدية و سيقع مزيد الحرص مع الشرطة البلدية أو ي 23 نوفجر 2018 و 60 ديسمبر المبلدية في مناسبتين بمراسلة الشرطة البلدية أو ي 23 نوفجر 2018 و 60 ديسمبر المبلدية في مناسبتين بمراسلة الشرطة البلدية أو ي 23 نوفجر 2018 و 60 ديسمبر المبلدية أو أو المبلدية أو أو المبلدية أو أو المبلدي أو أو المبلدي أو أو أو أو المبلدي أو أو أو المبلدي أو أو أو أو المبلدي أو أو أو المبلدي أو
فصول جدول مراقبة المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المجارية والمجارية والمجارية المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية المهلية والبالغ 1283 فصلا سنة 2018 فصلا سنة 2018 فصلا سنة 2018 في مناسبتين بواسلة المغرطة البلدية في مناسبتين بمراسلة الشرطة البلدية في مناسبتين بمراسلة الشرطة البلدية في والمؤسسات المعلوم غير أنه لم يتم إصدار البلدية في مناسبتين بمراسلة الشرطة البلدية في 20 نوفمر 2018 و وقامت من طرف مصالح الشرطة البلدية و سيقع مزيد الحرص مع الشرطة البلدية في مناسبتين بمراسلة الشرطة البلدية في دوارات إزالة في شأن المخارات الإشهارية المحلات المخادم غير أنه لم يتم إصدار المخالفين. المخالفين المحالات المخالفين المحالفين
المهنية والبالغ 1833 فصلا سنة 2018 وكذلك مقارنة بعدد المتحصين على معزفات جبائية بالمنطقة البلدية المحرس والذي بلغ حوالي 1120 شخصا. وبلغ معلوم الإشهار غير المستخلص في سنة 2018 مبلغ 2018 و100 د وقامت البلدية في مناسبتين بمراسلة الشرطة البلدية (في 23 نوفبر 2018 و 60 ديسمبر البلدية في مناسبتين بمراسلة الشرطة البلدية (في 23 نوفبر 2018 و 60 ديسمبر البلدية في مناسبتين بمراسلة الشرطة البلدية (في 23 نوفبر 2018 و 60 ديسمبر المخاذ الإجراءات الضرورية الستخلاص هذا المعلوم غير أنه لم يتم إصدار الخالفين. وبالتدقيق في 3 قرارات ترخيص مسندة لثلاث شركات إشهارية تبين عدم تحيين وأراي ترخيص حيث يعود قرار الترخيص لشركة "لكويس" لسنة 2014 والذي حدد فترة وأدى عدم تحيين قراراي الترخيص لشركة "اكويس" لسنة 2014 البلدي عدد 105 لسنة الموادة البلدية في موارد بقيمة 1050. والمستخلال البلدي عدد 105 لسنة البلدية في موارد بقيمة 1050. د للمتر البلدي وقعت مراسلة هذه الشركات قصد دفع الفارق و سيقع تطبيق التعريفة الجديدة بالقرار البلدي عدد 105 لسنة 2018 ما انجر عن التغويت على البلدية في موارد بقيمة 2016 د للمتر المبلدي المنتوبية بالقرار البلدي وقع 105 د للمتر المبلدية الفين المبلدية المبلدية المبلدية المبلدية المبلدية الفي 105 د للمتر المبلدي المبلدية الفرار البلدي وقع 105 د للمتر المبلدي المبلدية المبل
جبائية بالمتطقة البلدية المحرس والذي بلغ حوالي 1120 شخصا. وبلغ معلوم الإشهار غير المستخلص في سنة 2018 مبلغ 2010 ديسمبر البلدية في مناسبتين بمراسلة الشرطة البلدية و سيقع مزيد الحرص مع الشرطة البلدية و اتخاذ قرارات إزالة في شأن المخالات المتلادة عن خلاص معلوم الإشهار. وبالتدقيق في 3 قرارات ترخيص مسندة لثلاث شركات إشهارية تبين عدم تحيين بناء على ملاحظتكم تمت مراسلة هذه الشركات لتسوية وضعياتها و إعلامهم المركة "دكليك" إلى سنة 2012 في الضرورة تجديد تراخيص الاستغلال سنويا. وتعت مراسلة هذه الشركات قصد دفع الفارق و سيقع تطبيق التعريفة الجديدة وأدى عدم تحيين قراراي الترخيص لشركة "ككيك" لسنني عدم تعديد قرارات الترخيص. وأدى عدم تحيين قراراي الترخيص لشركة "ككيك" لسنني العالميق العام الواردة بالقرار البلدي عدد 60 لسنة 2014 عوضا عن تطبيق القرار البلدي و قرار الترفيق في زمام معلوم الإشهار لسنة 2018 عدم تطبق البلدية في موارد شهة 2016 على المتراك المتر
وبلغ معلوم الإشهار غير المستخلص في سنة 2018 مبلغ 2019.00 د وقامت البلدية في مناسبتين بمراسلة الشرطة البلدية و سيقع مزيد الحرص مع الشرطة البلدية الإجراءات الضرورية المستخلص هذا المعلوم غير أنه لم يتم إصدار المخاذ الإجراءات الضرورية المستخلاص هذا المعلوم غير أنه لم يتم إصدار المخاذ الإجراءات الضرورية المستخلاص هذا المعلوم غير أنه لم يتم إصدار المخالفين. المخالفة المعلات المتلددة عن خلاص معلوم الإشهار. المخالفين المعلات المتلددة عن خلاص معلوم الإشهارية تبين عدم تحيين وارات يرخيص حيث يعود قرار الترخيص لشركة "ككليك" إلى سنة 2012 في الضرورة تجديد تراخيص الاستغلال سنويا. وقعت مراسلة هذه الشركات قصد دفع الغارق و سيقع تعلييق التعريفة الجديدة وأدى عدد عن قرار الترخيص لشركة "ككليك" السنتي وقعت مراسلة هذه الشركات قصد دفع الغارق و سيقع تعلييق التعريفة الجديدة عن قرار البلدي عدد 60 لسنة 2018 عن تطبيق القرار البلدي رم 105 السنة 2018 عدم تطبق البلدية المثن المنافق عن رمام معلوم الإشهار لسنة 2018 عدم تطبق البلدية المثن المنافق و البلدي المنافق و المنافق و البلدي و 105 سنة 2018 المنافق و البلدي و 105 سنة 2018 المنافق و 105 سنة 2018 دلمتر المبلغ الوارد بالقرار البلدي رم 105 سنة 2018 دلمتر المبلغ و 105 سنة 2018 دلمتر المبلغ و 105 سنة 2018 دلمتر المبلغ الوارد بالقرار البلدي رم 105 سنة 2018 دلمتر المبلغ الوارد بالقرار البلدي رم 105 سنة 2018 دلمتر المبلغ الوارد بالقرار البلدي رم 105 سنة 2018 دلمتر المبلغ الوارد بالقرار البلدي رم 105 سنة 2018 دلمتر المبلغ المبل
البلدية في مناسبتين بمراسلة الشرطة البلدية (في 23 توفير 2018 و 200 ديسمبر (2018 المجراءات الضرورية لاستخلاص هذا المعلوم غير أنه لم يتم إصدار المخالف
(2018) التخاذ الإجراءات الضرورية لاستخلاص هذا المعلوم غير أنه لم يتم إصدار الخالفين. المخالفين المحلات المتعلدة عن خلاص معلوم الإشهار. المخالفين. المخالفين. المخالفين في 3 قرارات ترخيص مسندة لثلاث شركات إشهارية تبين عدم تحيين بناء على ملاحظتكم تمت مراسلة هذه الشركات لتسوية وضعياتها و إعلامحم قراراي ترخيص حيث يعود قرار الترخيص لشركة "دكليك" إلى سنة 2012 في المضرورة تجديد تراخيص الاستغلال سنويا. المترخيص من غرة أوت 2014 إلى غاية 31 جويلية 2016. وقعت مراسلة هذه الشركات قصد دفع الفارق و سيقع تطبيق التعريفة الجديدة وأدى عدم تحيين قراراي الترخيص لشركة "اكتوبيس" ولشركة "دكليك" لسنتي عند تجديد قرارات الترخيص. وقعت مراسلة هذه الشركات قصد دفع الفارق و سيقع تطبيق التعريفة الجديدة بالقرار البلدي عدد 60 لسنة 2004 عوضا عن تطبيق القرار البلدي رمّ 105 لسنة 105 ما أنجر عن التفويت على البلدية في موارد بقيمة 2016 عدم تطبق البلدية لمن المترا المربع الوارد بالقرار البلدي رمّ معلوم الإشهار لسنة 2018 عدم تطبق البلدية في المسنة 2016 عدم تعلق البلدية في المترا المربع المترا المربع الوارد بالقرار البلدي رمّ 105 سنة 2016 عدم تطبق البلدية في المترا المربع المترا المربع الوارد بالقرار البلدي رمّ 105 سنة 2016 عدم تطبق البلدية في المترا المربع الوارد بالقرار البلدي رمّ 105 سنة 2016 عدم تطبق البلدية في المترا المربع الوارد بالقرار البلدي رمّ 105 سنة 2016 عدم 105 والبالغ 120 د للمتر المربع الوارد بالقرار البلدي رمّ 105 سنة 2016 والبالغ 120 د للمتر المربع الوارد بالقرار البلدي رمّ 105 سنة 2016 عدم تطبق المدرد المربع الوارد بالقرار البلدي رمّ 105 سنة 2016 عدم تطبق المدرد المربع الوارد بالقرار المربع الوارد المربع المربع الوارد المربع ال
(2018) الإنحاذ الإجراءات الضرورية الاستخلاص هذا المعلوم غير أنه لم يتم إصدار والتدقيق في 3 قرارات إزالة العلامات الإشهارية للمحلات المتلددة عن خلاص معلوم الإشهار. المخالفين. والتدقيق في 3 قرارات ترخيص مسندة لثلاث شركات إشهارية تبين عدم تحيين والتدقيق في 3 قراراي الترخيص المسند لشركة "دكليك" إلى سنة 2012 في الضرورة تجديد تراخيص الاستغلال سنويا. وقعت مراسلة هذه الشركات قصد دفع الفارق و سيقع تطبيق التعريفة الجديدة وقدت عراصة هذه الشركات قصد دفع الفارق و سيقع تطبيق التعريفة الجديدة وقدت مراسلة هذه الشركات قصد دفع الفارق و سيقع تطبيق التعريفة الجديدة وقدت مراسلة عدم المسند 2014 والذي عدد تقديد توارات الترخيص المسند 105 والدي حدد فترة الفار البلدي عدم 30 للسنة 105 من التعريف القرار البلدي وقدت على البلدية في موارد بقيمة 2016 عوضا عن تطبيق القرار البلدي وقد 3.750 دوسينة العربية العربية المالة المربع الموادة وتبين من خلال التدقيق في زمام معلوم الإشهار لسنة 2018 عدم 105 والبالغ 102 د للمتر المربع في الموادد بالقرار البلدي وقم 105 سنة 2016 دالمتر المربع الوادد بالقرار البلدي وقم 105 سنة 2016 دالمتر المربع في الموادد بالقرار البلدي وقم 105 سنة 2016 دالمتر المربع الوادد بالقرار البلدي وقم 105 سنة 2016 دالمتر المربع الوادد بالقرار البلدي وقم 105 سنة 2016 دالمتر المربع الوادد بالقرار البلدي وقم 105 سنة 2016 دالمتر المربع الوادد بالقرار البلدي وقم 105 سنة 2016 دالمتر المربع الوادد بالقرار البلدي وقم 105 سنة 2016 دالمتر المربع في الموادد بالقرار البلدي وقم 105 سنة 2016 دالمتر المربع في الموادد بالقرار البلدي وقم 105 سنة 2016 دالمتر المربع في الموادد بالقرار البلدي وقم 105 سنة 2016 دالمتر المربع الوادد بالقرار البلدي وقم 105 سنة 2016 دالمتر المربع الوادد بالقرار البلدي وقم 105 سنة 2016 دالمتر المربع الوادد بالقرار البلدي وقم 105 سنة 2016 دالمتر المربع الوادد بالقرار البلدي وقم 105 سنة 2016 دالمتر المربع الوادد بالقرار البلدي وقم 105 سنة 2016 دالمتر المربع الوادد بالقرار البلدي وقم 105 سنة 2016 دالمتر المربع الوادد بالقرار المربع المرب
قرارات إزالة العلامات الإشهارية للمحلات المتلددة عن خلاص معلوم الإشهار. والمتدقيق في 3 قرارات ترخيص مسندة لثلاث شركات إشهارية تبين عدم تحيين بناء على ملاحظتكم تمت مراسلة هذه الشركات لتسوية وضعياتها و إعلامهم فراراي ترخيص حيث يعود قرار الترخيص المسند لشركة "دكليك" إلى سنة 2012 في الضرورة تجديد تراخيص الاستغلال سنويا. وأدى عدم تحيين قراراي الترخيص لشركة "دكليك" لسنتي وقعت مراسلة هذه الشركات قصد دفع الفارق و سيقع تطبيق التعريفة الجديدة وأدى عدم تحيين قراراي الترخيص لشركة "دكليك" لسنتي عند تجديد قرارات الترخيص. وأدى عدم تحيين قراراي الترخيص لشركة "لكتوبيس" ولشركة "دكليك" لسنتي عند تجديد قرارات الترخيص. وأدى عدم تحيين قراراي المربع للافتات المثبتة بالطريق العام الواردة والتربي عدد 60 لسنة 2004 عوضا عن تطبيق القرار البلدي رقم 105 لسنة 105 والبالغ 105 د للمتر المربع الوارد بالقرار البلدي رقم 105 والبالغ 105 د للمتر المربع الوارد بالقرار البلدي رقم 105 والبالغ 105 د للمتر المربع الوارد بالقرار البلدي رقم 105 والبالغ 105 د للمتر المربع في إلى المتدقيق في زمام معلوم الإشهار لسنة 2016 و المترا المربع الوارد بالقرار البلدي رقم 105 د للمتر المربع في المترا المربع الوارد بالقرار البلدي رقم 105 د للمتر المربع في المترا المربع الوارد بالقرار البلدي رقم 105 د للمتر المربع في المترا المربع الوارد بالقرار البلدي رقم 105 د للمتر المربع في المترا المترا المربع الوارد بالقرار البلدي رقم 105 د للمتر المربع في المترا المربع الوارد بالقرار البلدي رقم 105 د للمتر المربع في المترا المترا المربع الوارد بالقرار البلدي رقم 105 د للمتر المربع في المترا المربع في المترا المربع الوارد بالقرار البلدي رقم 105 د للمتر المربع في المترا
قراراي ترخيص حيث يعود قرار الترخيص المستخد لشركة "اكتوبيس" لسنة 2014 في الضرورة تجديد تراخيص الاستغلال سنويا. الترخيص المستخد لشركة "اكتوبيس" لسنة 2014. وقعت مراسلة هذه الشركات قصد دفع الفارق و سيقع تطبيق التعريفة الجديدة وأدى عدم تحيين قراراي الترخيص لشركة "اكتوبيس" ولشركة "دكليك" لسنتي وقعت مراسلة هذه الشركات قصد دفع الفارق و سيقع تطبيق التعريفة الجديدة عند تجديد قرارات الترخيص. عند تجديد قرارات الترخيص. وأدى عدد 30 لسنة 2004 ما انجر عن التفويت على البلدية في موارد بقيمة 2016 عدم تطبق البلدية لثمن سيقع العمل على تطبيق التعريفة الجديدة حسب مقتضيات القرار البلدي وتبين من خلال التدقيق في زمام معلوم الإشهار لسنة 2018 عدم تطبق البلدية لثمن المترة المربع القرار البلدي في موارد بالقرار البلدي وقم 2016 عدم تطبق البلدية المتر عن التقرار البلدي وقم 2016 عدم تطبق البلدية المتر عن القرار البلدي وقم 2016 والبالغ 2016 د للمتر المربع في المستة 2016
قراراي ترخيص حيث يعود قرار الترخيص المستخد لشركة "اكتوبيس" لسنة 2014 في الضرورة تجديد تراخيص الاستغلال سنويا. الترخيص المستخد لشركة "اكتوبيس" لسنة 2014. وقعت مراسلة هذه الشركات قصد دفع الفارق و سيقع تطبيق التعريفة الجديدة وأدى عدم تحيين قراراي الترخيص لشركة "اكتوبيس" ولشركة "دكليك" لسنتي وقعت مراسلة هذه الشركات قصد دفع الفارق و سيقع تطبيق التعريفة الجديدة عند تجديد قرارات الترخيص. عند تجديد قرارات الترخيص. وأدى عدد 30 لسنة 2004 ما انجر عن التفويت على البلدية في موارد بقيمة 2016 عدم تطبق البلدية لثمن سيقع العمل على تطبيق التعريفة الجديدة حسب مقتضيات القرار البلدي وتبين من خلال التدقيق في زمام معلوم الإشهار لسنة 2018 عدم تطبق البلدية لثمن المترة المربع القرار البلدي في موارد بالقرار البلدي وقم 2016 عدم تطبق البلدية المتر عن التقرار البلدي وقم 2016 عدم تطبق البلدية المتر عن القرار البلدي وقم 2016 والبالغ 2016 د للمتر المربع في المستة 2016
حين يعود قرار الترخيص المسند لشركة "اكتوبيس" لسنة 2014 والذي حدد فترة الترخيص من غرة أوت 2014 إلى غاية 31 جويلية 2015. وأدى عدم تحيين قراراي الترخيص لشركة "اكتوبيس" ولشركة "دكليك" لسنتي وقعت مراسلة هذه الشركات قصد دفع الفارق و سيقع تطبيق التعريفة الجديدة وأدى عدم تحيين قراراي الترخيص لشركة "اكتوبيس" ولشركة العام الواردة بالقرار البلدي عدد 60 لسنة 2014 وعنا عن تطبيق القرار البلدي رقم 105 لسنة 2016 ما انجر عن التفويت على البلدية في موارد بقيمة 2016 د للمتر المربع الوارد بالقرار البلدي رقم 2016 سنة 2016 والبالغ 102 د للمتر المربع الوارد بالقرار البلدي رقم 2016 سنة 2016 والبالغ 120 د للمتر المربع الوارد بالقرار البلدي رقم 2016 سنة 2016 والبالغ 120 د للمتر المربع الوارد بالقرار البلدي رقم 2016 سنة 2016 والبالغ 120 د للمتر المربع الوارد بالقرار البلدي رقم 2016 سنة 2016 والبالغ 100 د للمتر المربع الوارد بالقرار البلدي رقم 2016 سنة 2016 د للمتر المربع الوارد بالقرار البلدي رقم 2016 سنة 2016 د للمتر المربع الوارد بالقرار البلدي و تقوير ما معلوم الإشهار المتر المربع الوارد بالقرار البلدي و تقوير ما معلوم الإشهار البلدي و تقوير ما معلوم الإشهار المتر المربع الوارد بالقرار البلدي و تقوير ما معلوم الإشهار البلدي و تقوير ما معلوم الإشهار البلدي و تقوير ما معلوم الإشهار المربع الوارد بالقرار البلدي و تقوير ما معلوم الإشهار المناء في المتر المربع الوارد بالقرار البلدي و تقوير ما معلوم الإشهار المناء في المتر المربع الوارد بالقرار البلدي و تقوير ما معلوم الإشهار المناء في المتر المربع الوارد بالقرار البلدي و تقوير ما معلوم الإشهار المتر المربع الوارد بالقرار البلدي و تقوير ما معلوم الإشهار المربع الوارد بالقرار البلدي و تقوير و تقوي
الترخيص من غرة أوت 2014 إلى غاية 31 جويلية 2015. وأدى عدم تحيين قراراي الترخيص لشركة "اكتوبيس" ولشركة "دكليك" لسنتي وقعت مراسلة هذه الشركات قصد دفع الفارق و سيقع تطبيق التعريفة الجديدة وأدى عدم تحيين قراراي الترخيص لشركة المربع للافتات المثبتة بالطريق العام الواردة بالقرار البلدي عدد 60 لسنة 2014 عوضا عن تطبيق القرار البلدي رقم 105 لسنة 105 ما انجر عن التفويت على البلدية في موارد بقيمة 3.750 د وتبين من خلال التدقيق في زمام معلوم الإشهار لسنة 2018 عدم تطبق البلدية لثمن المتربع الوارد بالقرار البلدي رقم 2016 د للمتر المربع الوارد بالقرار البلدي رقم 2016 د للمتر المربع الوارد بالقرار البلدي رقم 2016 د للمتر المربع في السنة 2016
2017 و2018 إلى تطبيق تعريفة المتر المربع للافتات المثبتة بالطريق العام الواردة عند تجديد قرارات الترخيص. بالقرار البلدي عدد 60 لسنة 2004 عوضا عن تطبيق القرار البلدي رقم 105 لسنة 2016 ما انجر عن التفويت على البلدية في موارد بقيمة 2016 د عدم تطبق البلدية لثمن سيقع العمل على تطبيق التعريفة الجديدة حسب مقتضيات القرار البلدي المتر المربع الوارد بالقرار البلدي رقم 105 سنة 2016 والبالغ 120 د للمتر المربع في السنة 2016
2017 و2018 إلى تطبيق تعريفة المتر المربع للافتات المثبتة بالطريق العام الواردة عند تجديد قرارات الترخيص. بالقرار البلدي عدد 60 لسنة 2004 عوضا عن تطبيق القرار البلدي رقم 105 لسنة 2016 ما انجر عن التفويت على البلدية في موارد بقيمة 2016 د عدم تطبق البلدية لثمن سيقع العمل على تطبيق التعريفة الجديدة حسب مقتضيات القرار البلدي المتر المربع الوارد بالقرار البلدي رقم 105 سنة 2016 والبالغ 120 د للمتر المربع في السنة 2016
بالقرار البلدي عدد 60 لسنة 2004 عوضا عن تطبيق القرار البلدي رقم 105 لسنة 2016 ما انجر عن التفويت على البلدية في موارد بقيمة 3.750 د وتبين من خلال التدقيق في زمام معلوم الإشهار لسنة 2018 عدم تطبق البلدية لثمن لسنة 2016 لسنة 2016 لسنة 2016 لسنة 2016
وتبين من خلال التدقيق في زمام معلوم الإشهار لسنة 2018 عدم تطبق البلدية لثمن سيقع العمل على تطبيق التعريفة الجديدة حسب مقتضيات القرار البلدي المتر المربع الوارد بالقرار البلدي رقم 105 سنة 2016 والبالغ 120 د للمتر المربع في
المتر المربع الوارد بالقرار البلدي رقم 105 سنة 2016 والبالغ 120 د للمتر المربع في السنة 2016
المتر المربع الوارد بالقرار البلدي رقم 105 سنة 2016 والبالغ 120 د للمتر المربع في السنة 2016
≥ 1.430
بلغت المقابيض المستخلصة لمداخيل الأملاك البلدية قيمة 125,316 أ.د من إجمالي العلم قامت البلدية و ككل سنة بتوجيه تنابيه إدارية للمتسوغين لاستخلاص ديون
348,260 أ.د مبلغ مستوجب أي بنسبة 36% لترتفع بقايا استخلاص هذه معاليم الكرية و ذلك بالإضافة إلى إجراءات الاستخلاص التي تقوم بها
المداخيل إلى مبلغ 222,944 أ.د في موفى سنة 2018 وتتطور بنسبة 8% القباضة المالية.
(207,323 أ.د) مقارنة بسنة 2017 نتيجة لضعف نسب استخلاص معينات
الأكرية لمختلف العقارات .
ورغم ارتفاع بقايا الاستخلاص مداخيل الأملاك البلدية الاعتيادية في سنة 2018 بالتنسيق مع القباضة المالية فان ذلك راجع إلى نقص أعوان المتابعة بالقباضة
لم تقم القباضة البلدية إلا بعشرين عمل وإجراء قاطع للتقادم منها 18 إعلام أولي المالية و سيقع العمل على تدارك ذلك مستقبلا.
وبطاقتي إلزام لتقصر بذلك أعمال وإجراءات التتبع على المرحلة الرضائية.
وخلافا لمقتضيات الفصل 23 من القانون عدد 37 لسنة 1977 المؤرخ في 25 ماي تقع متابعة استخلاص معينات الكراء من طرف القباضة المالية باعتبارها معاليم
1977 والمتعلق بتنظيم العلاقات بين المسوغين والمتسوغين فيما يخص تجديد كراء مثقلة ويقوم عدول الخزينة بمهمة المتابعة إلى حين الانتهاء من جميع الإجراءات
العقارات أو المحلات ذات الاستعمال التجاري أو الصناعي أو المستعملة في الحرف ليقع إعلام البلدية لتقوم برفع قضايا في الأداء و الخروج لعدم الحلاص. و سيقع
والذي ينص على فسخ عقد الكراء عند عدم خلاص معين الكراء في الأجال المتفق العمل بالتنسيق مع القياضة المالية على تطبيق مقتضيات الفصل 23 من
- $ -$
عليها وذلك بعد مضي ثلاثة أشهر على صدور تنبيه بالدفع بواسطة عدل منفذ ولم يأت بنتيجة، لم تقم البلدية في سنة 2018 بالتنبيه بالدفع بواسطة عدل منفذ

	للمتلددين عن دفع معينات الكراء في الآجال على غرار الميلادي شنيور المتسوغ للمحل عدد 62 وعمران الرقيق المتسوغ للمحل عدد 22 ومحمد الرقيق المتسوغ للمحل عدد 22.
يتم رفع قضايا إستعجالية بالخروج إن لم يدفع بناء على كشف من القباضة المالية يحدد مبلغ الدين يقع عرضها على المجلس البلدي للموافقة على إصدار قضايا عدلية.	ولم تقم البلدية خلال سنة 2018 برفع قضايا استعجالية بالخروج إن لم يدفع.
البلدية تعمل دائمًا على تسجيل كل المواد القابلة للجرد بالدفتر و يقع أن يحصل سهو عند التسجيل و لقد وقع التنبيه على العون المعني بضرورة تسجيل كل المنقولات و إفراد كل منقول برقم و قد تم تدارك الأمر بناء على ملاحظاتكم.	وخلافا للتعليات العامة عدد 2 لسنة 1996 المؤرخة في 5 نوفمبر 1996 المتعلقة بقائمة الوثائق المبينة للنفقات العمومية ولمنشور وزير الداخلية عدد 2 لسنة 1972 المؤرخ في 10 جويلية 1972 المتعلق بكيفية مسك وتسجيل الأثاث لا تقوم البلدية بإفراد كل فصل من المواد القابلة للجرد برقم خاص به. علاوة على أنّ عددا من فواتير الشراء لا تحتو على أرقام جرد
تحرص البلدية على تطبيق ما تم الإشارة إليه خلال ملاحظتكم بالنسبة لتصرف سنة 2017 و المتعلقة بذكر الرقم المنجمي للسيارة المعنية بالإصلاح إلا انه بالنسبة لجملة هذه الفواتير فإن الرقم المنجمي موجود ببطاقة الطلب ورغم التأكيد على المزودين لذكر الرقم المنجمي على الفاتورة إلا أن بعض الفواتير وردت علينا بدون ذكر هذا الرقم.	وخلافا للتعليات العامة لوزارة المالية عدد 2 المؤرخة في 5 نوفمبر 1996 بالمتعلقة بقائمة الوثائق المثبتة للنفقات العمومية لم تتضمن بعض فواتير الصيانة البيانات الضرورية والمتعلقة بالرقم المنجمي للسيارة وهو ما يحد من عملية متابعة نسق صيانة السيارات.
قمت مراسلة مصالح الإدارة الجهوية للتجهيز و الإسكان بصفاقس بضرورة التكفل بخلاص النفقات التي تتعلق بالتنوير العمومي للطرقات المرقمة وكذلك الشأن بالنسبة لمصالح الشركة الوطنية للكهرباء و الغاز لتغيير العدادات باسم مصالح التجهيز والإسكان.	وخلافا للفصل 3 من الأمر عدد 512 لسنة 2008 المؤرخ في 25 فيفري 2008 المتعلق بضبط مشمولات وتنظيم الإدارات الجهوية لوزارة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية قامت البلدية بخلاص نفقات بقيمة 179.363 د تتعلق بالتنوير العمومي للطرقات المرتبة بملك الدولة العمومي للطرقات والبلدية مدعوة إلى استرجاع هذا المبلغ من الوزارة المكلفة بالتجهيز.
لم تقم البلدية بجراء خصم من المورد على أوامر الصرف حيث أن العملية تمت على مستوى القباضة المالية باعتماد مبدأ ضم مبالغ الفواتير لنفس المزود التي تبلغ ألف دينار.	وخلافا للمذكرة العامة عدد 2014/4 والصادرة عن الإدارة العامة للداراسات والتشريع الجبائي بوزارة المالية والمتعلقة بتحليل بعض أحكام فصول قانون المالية لسنة 2014 والتي تنص على توحيد قاعدة الخصم من المورد بالنسبة لاقتناءات القطاع العام والقطاع الحاص بعنوان الضريبة على الدخل والتسبقة على القيمة المضافة على مجموع الفواتير البالغة 1000د تم إجراء الخصم من المورد لفواتير لم تصل إلى هذا المبلغ وذلك للفصل 13/2201 "لوازم المكاتب" حيث تم الحصم للأمرين بالصرف عدد و75 بتيمة على التوالي 575.96د و75.1780د أي أن المبلغ الجملي بلغ بالصرف التي بلغت 1000د. كما تم اقتطاع مبالغ بعنوان الحصم من المورد بنسبة بالصرف التي بلغت 1000د. كما تم اقتطاع مبالغ بعنوان الحصم من المورد بنسبة مبلغها 1000
بالاستفسار عن ذلك من طرف العون المكلف تبين وجود سهو غير مقصود و التزم بالانتباه أكثر مستقبلا.	بلغ مجموع الأداء على القيمة المضافة للفواتير المرفقة بالأمر بالصرف عدد 107 بالفصل 185.250 "تعليق ونشر الإعلانات" مبلغ 185.250د ليكون المبلغ المستوجب 46,313د بعنوان الخصم من المورد بعنوان الأداء على القيمة المضافة (بنسبة 25%) عوضا عن المبلغ 64,313 د المدون بالأمر بالصرف بالجزء المخصص للأخصام بعنوان تسبقة على القيمة المضافة.

صفقة وفقا للإجراءات المبسطة عدد 2018/01: أشغال صيانة الطرقات

وخلافا للإرشادات الخاصة بمسك دفتر الحضيرة والتي تنصّ على تدوين كافة المعطيات حول تقدم إنجاز الأشغال توقفت البلدية من 18 جوان 2018 إلى 25 جويلية 2018 عن تدوين الأعمال المنجزة بدفتر الحضيرة باستثناء تدوينها للأشغال المنجزة بتاريخ 19 جويلية 2018.

يرجع ذلك إلى نقص الإطار الفني بالبلدية و خاصة المكلفون بمراقبة الأشغال حيث انه لا يوجد بالبلدية إلا محندس أشغال يسهر على الإدارة الفرعية الفنية بكل مكوناتها و نظرا لكثرة المهام و تشعبها فانه وقع السهو في تعمير دفتر الحضيرة و لقد تم التنبيه على العون المعني بضرورة احترام ملاحظاتكم بخصوص مسك دفتر الحضرة.

صفقة وفقا للإجراءات المبسطة عدد 2017/3 المتعلقة بتهيئة وتوسعة قصر البلدية بالمحرس

وقد قامت البلدية بإبرام الملحق عدد 1 على سبيل التسوية بتاريخ 26 أكتوبر 2018 للتمديد في آجال الصفقة بعد للتمديد في آجال الصفقة بعد الانتهاء من الأشغال الذي وافق باحتساب التمديد (225 يوما) التاريخ المدون بدفتر الحضيرة أي يوم 7 أوت 2018.

تم التمديد في آجال الصفقة نظرا لان جزء هاما من الأشغال يتعلق بتهيئة قسم الحالة المدنية بالطابق الأرضي و قاعة الاجتماعات فوقها بالطابق الأول و تجنبا لهدم السقف الوسطي الذي يمثل هدمه خطورة على كامل المبنى و بعد إجراء معاينات دقيقة تبين إمكانية تجنب ذلك بدعم السقف الأصلي بـ(Poutre) ضخمة تحت السقف وهو ما أدى إلى تصميم جديد من طرف مكتب الدراسات ثم المصادقة عليه من طرف مكتب المراقبة وهو ما تطلب أكثر من الشهر معاينات و اجتماعات و تصميا و مصادقة و تنفيذا.

وخلافا للفصل 9 من الأمر الحكومي عدد 967 لسنة 2017 المؤرخ في 31 جويلية 2017 والمتعلق بتنظيم إنجاز البنايات المدنية والذي ينص على ضبط برنامج وظيفي يحدد الشروط والخصوصيات الوظيفية التي يجب أن تستجيب لها البناية المزمع إنجازها لم تقم البلدية بتحديد الخصوصيات الوظيفية لقصر البلدية.

قامت البلدية بضبط برنامج وظيفي يحدد الشروط و الخصوصيات الوظيفية للقسط الجديد من المشروع وهو الطابق العلوي فوق مبنى الشرطة البلدية و المصلحة الفنية أما الجزء المتعلق بصيانة سقف مبنى الحالة المدنية (موضوع تهيئة) فهو لم يتم تحديده بالدقة الكافية لوجود عدة احتالات و لقد اختارت البلدية الاحتال الأقل خطورة.

وخلافا للفصل 10 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 والمتعلق بتنظيم الصفقات العمومية لم تحكم البلدية تحديد حاجياتها حيث تبيّن من خلال المذكرة التفسيرية للملحق المذكور ولمذكرة المهندس المعاري للمشروع حول تبرير الزيادات في الأشغال أنّه لم يتم إدراج أشغال ضرورية لوظيفية المشروع على غرار أشغال الهيكل والهدم و التسييج والتغليف السطحي.

إن أشغال التهيئة لا يمكن تحديدها بدقة كافية خاصة في ظل الاختيار بين بدائل تبنى على معاينات و فحص موضعي إذ تبين انه فوق السقف الوسطي لمبنى الحالة المدنية وجود أكثر من 30 صم من الردم أدى إلى وجود تقوسات للمنى (Flèches) أما فيا يتعلق بالتسييج فقد تم انجازه بمواصفات أكثر حائية لكامل المبنى.